

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يجوز لولي الصبي المميز : أن يأذن له في التجارة .

قوله يجوز لولي الصبي المميز : أن يأذن له في التجارة في إحدى الروايتين .

وهي المذهب وعليه الأصحاب .

والرواية الثانية : لا يجوز .

قوله ويجوز ذلك لسيد العبد بلا نزاع .

قوله ولا ينفك عنهما الحجر إلا فيما أذن لهما فيه .

ينفك عنهما الحجر فيما أذن لهما فيه على الصحيح من المذهب وعليه الأصحاب وقطع به

أكثرهم ونص عليه .

وفي طريقة بعض الأصحاب : لا ينفك الحجر عنهما لأنه لو انفك لما تصور عوده ولما اعتبر

علم العبد بإذنه